

كتاب الجهاد

٢٣٤- باب فضل الجهاد

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ،
وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ)^١. وَقَالَ تَعَالَى : (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ
وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ؛ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ، وَعَسَى أَنْ
تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)^٢. وَقَالَ
تَعَالَى : (أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ، وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ)^٣. وَقَالَ تَعَالَى : (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ
وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ،
وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ . وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ
مِنَ اللَّهِ ؟ فَاسْتَبْشِرُوا بَبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ ، وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ
الْعَظِيمُ)^٤.

(١) التوبة / ٣٦ . كافة : جميعاً .

(٢) البقرة / ٢١٦ . كتب : فرض . كره : لكم : مكروه لكم بحسب الطبع لما
فيه من تعريض النفس للقتل .

(٣) التوبة / ٤١ . انفروا : اخرجوا للقتال . خفافاً : شباباً أو نشاطاً راغبين في
القتال لقة العدو . أو ثقلاً : أو شيوخاً ، أو غير نشاط غير راغبين به لكثرة
العدو أو قلة المال أو كثرة العيال أو غير ذلك . واجاهدوا : الجهاد : بذل الجهد
في قتال العدو وبالنفس والمال لإعلاء كلمة الله .

(٤) التوبة / ١١١ . اشترى : الشراء والبيع يستعملان في مبادلة شيء بشيء

وهو هنا تمثيل لإثابة الله من بذل نفسه وماله في سبيل الله بالجنة . حقاً : ثابتاً .
فاستبشروا : فافرحوا غاية الفرح .

وقال الله تعالى : (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ - وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ . فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ، وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى ، وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا . دَرَجَاتٍ مِنْهُ ، وَمَغْفِرَةً ، وَرَحْمَةً ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا)^١ . وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ؟ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ : ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ . يَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، يُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ، وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ . وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا : نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ، وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ)^٢ . والآياتُ في البابِ كثيرةٌ مشهورةٌ .

-
- (١) النساء / ٩٥ - ٩٦ . القاعدون : أي عن الجهاد . أولي الضرر : المرضى والعاهة كالعمى أو الشلل . درجة : منزلة عظيمة . الحسنى : الجنة .
(٢) الصف / ١٠ - ١٣ . تجارة : التجارة تداول البيع والشراء لأجل المكسب . طيبة : جيدة حسنة . جنات عدن : جنات إقامة وخلود . وأخرى : أي ولكم نعمة أخرى . وبشر : أخبرهم بشواب الدارين .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ . فَمِنْ ذَلِكَ :

$\frac{1}{1286}$ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « إِيْمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » . قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟
قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : حَجٌّ مَبْرُورٌ .
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

تقدم تخريج الحديث برقم $\frac{3}{1274}$.

لَفَتْةُ الْحَدِيثِ : أَفْضَلُ : أَكْثَرُ ثَوَاباً . حَجٌّ : الْحَجُّ الْقَصْدُ إِلَى مَعْظَمٍ وَهُوَ شَرْعاً
قَصْدُ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ لِأَدَاءِ النَّسَكِ . مَبْرُورٌ : أَمُّ مَفْعُولٍ مِنَ الْبَرِّ وَهُوَ الطَّاعَةُ
وَالْمُرَادُ بِهِ الَّذِي تَخْلُصُ فِيهِ النِّبَةُ وَلَمْ تَرْتَكِبْ فِيهِ الْمَعْصِيَةَ .

$\frac{2}{1287}$ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ؟ قَالَ : « الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا » . قُلْتُ :
ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : « الْجِهَادُ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب فضل الجهاد والسير) ومسلم في الإيمان
(باب كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال) .

انظر شرح الحديث في باب بر الوالدين رقم $\frac{1}{315}$.

• قال القرطبي : خص عليه الصلاة والسلام هذه الثلاثة بالذكر لأنها عنوان على
ما سواها من الطاعات وأن من ضيع الصلاة المفروضة حتى خرج وقتها من غير
عذر مع خفة مؤنتها وعظم فضلها فهو لما سواها أضيع ، ومن لم يبر والديه مع
وفور حقها عليه كان لغيرهما أقل برأ ، ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم
للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق أكثر .

١٢٨٨ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب أي الرقاب أفضل) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال) .

افْتِكَارُ الْحَدِيثِ : • يجب أن يحمل التفاضل بين الأعمال الواردة في الأحاديث بعد الإيمان بالله على اختلاف الأحوال واختلاف الأزمان واختلاف الأشخاص ، فلو كان الجهاد بالنسبة لشخص أو لزمان خاص أفضل من بر الوالدين ، ولربما كان العكس ، وهو الأفضل أحياناً ، ولربما كان الجهاد أكثر ثواباً من الصلاة في حالات خاصة ، وهذا يجمع بين الأحاديث التي ذكرت ترتيب الأعمال على نحو مختلف وقد كان الرسول ﷺ يحيب كل شخص بما هو أليق بمجاليه وأنفع لمعاشه ومعهده .

١٢٨٩ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَعْدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الغدوة والروحة في سبيل الله) ومسلم في الإمارة (باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله) .

لَفَتْكَ الْحَدِيثُ : لغدوة : اسم المرة من الغدو وهو سير أول النهار . أو روحة : اسم المرة من الرواح وهو السير آخر النهار من الزوال إلى الليل . سبيل الله : نصر دين الله وإعلاء كلمته .

افْتِكَارُ الْحَدِيثِ : • أن ما يعطاه المجاهد على جهاد ساعة من أول النهار أو ساعة من آخره من الثواب في الجنة خير له مما لو أعطي الدنيا كلها وما ذلك إلا لأن الدنيا دار فناء والآخرة دار بقاء .

١٢٩٠ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ » .

بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ
مِنَ الشَّعَابِ يَعْْبُدُ اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ ، . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب أفضل الناس مؤمن .. الخ) ومسلم في
الإمامة (باب فضل الجهاد والرباط) .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • انظر الحديث في باب العزلة رقم $\frac{2}{598}$ • ويفيد هنا : فضل الجهاد
في سبيل الله بالنفس والمال وقد سبق بيان المراد منه في هذا الباب .

$\frac{6}{1291}$ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : « رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَمَوْضِعُ
سَوَاطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا
لِلْعَبْدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، .
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب فضل رباط يوم في سبيل الله) ومسلم في
الإمامة (باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله وباب فضل الرباط في سبيل الله) .

لَفَتْكَ الْحَدِيثُ : رباط : مصدر معناه ملازمة ثغور البلاد للرد دخول العدو . سوط :
ما يضرب به من جلد أو غيره . والروحة والغدوة : مر بيانها في الحديث $\frac{4}{1289}$.

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • الحز على الرباط في سبيل الله تعالى والترغيب في الجهاد
لإعلاء كلمة الله تعالى • وأن قصر الزمان وضيق المكان في الآخرة خير من طول
الزمان وسعة المكان في الدنيا ، وفي هذا تهديد بالدنيا لفنائها وترغيب بالجهاد لعظم ثوابه عند
الله تعالى . قال القرطبي : إن الثواب الحاصل على مشية واحدة في الجهاد خير لصاحبها من
الدنيا والآخرة وما فيها لو جمعت بمخذافيهما .

$\frac{7}{1292}$ وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ . وَإِنْ مَاتَ

فِيهِ أَجْرِي عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ ، وَأَجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ ،
وَأَمِنَ الْفَتَانَ ، . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل) .

لفتح الحديث : أمن الفتان : أي أمن من سؤال القبر وفتنة الملكان له .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • أن ثواب عمل المرباط لا ينقطع بالموت ، وأن رزقه لا ينقطع
أيضاً لأنه سيرزقه من الجنة كما ترزق الشهداء فهم عند ربهم يرزقون رزقاً الله أعلم
به ، واستدل بعض العلماء بهذا الحديث أن المرباط في سبيل الله لا يسأل في قبره ،
ولما كان رباط يوم خيراً من صيام شهر وقيامه لأن نفع الرباط متعدد إذ فيه
حفظ الأديان والاطمان ونفع الصوم قاصر على صاحبه .

^٨
١٢٩٣ وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ : « كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَاطِبَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ
يُنَمَّى لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَيُؤَمَّنُ فِتْنَةُ الْقَبْرِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ،
والتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب فضل الرباط) والتِّرْمِذِيُّ فِي فَضَائِلِ

الجهاد (باب ما جاء في فضل المرباط) وقم / ١٦٦٦ / .

لفتح الحديث : يختم على عمله : ينقطع عمله بالموت فلا يزداد ثواباً . ينمي : يبقى

له ثواب عمله ورباطه ويزداد .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • فضل الرباط في سبيل الله وما أعدّه الله له من دوام الأجر
ووقاية سؤال القبر .

^٩
١٢٩٤ وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ : « رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنْ
الْمَنَازِلِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل المرباط)
رقم / ١٦٦٧ .

أفكاد الحديث : • قال البيهقي : القصد من هذا الحديث ونحوه بيان زيادة أجر المرباط على غيره ويختلف ذلك بحسب اختلاف حال الناس نية وإخلاصاً .

١٠ / ١٢٩٥ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول

الله ﷺ : « تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ

فِي سَبِيلِي ، وَإِيمَانٌ بِي ، وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي ، فَهُوَ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ

الْجَنَّةَ ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرِ ،

أَوْ غَنِيمَةٍ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، مَا مِنْ كَلِمَةٍ يُكَلِّمُ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كَلِمٍ : لَوْ نُفِثَ دَمٌ ، وَرِيحُهُ

رِيحُ مِسْكِ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوْ لَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا

قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً

فَأُحْلِلَهُمْ ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً ، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي . وَالَّذِي

نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوَدِدْتُ أَنْ أُغْزَوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ ، ثُمَّ

أُغْزَوْا فَأُقْتَلَ ، ثُمَّ أُغْزَوْا فَأُقْتَلَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَرَوَى الْبُخَارِيُّ

بَعْضُهُ . « الْكَلِمُ » : الْجَرْحُ .

الحديث رواه مسلم في الجهاد (باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله) وروى

البخاري بعضه في الجهاد أيضاً (باب من يخرج في سبيل الله عز وجل) و (باب تقي

المجاهد أن يرجع إلى الدنيا وتقي الشهادة) وغيرها مع اختلاف في الألفاظ .

لفظة الحديث : تضمن الله : تكفل الله فضلاً منه وإحساناً . إيمان بي : تصديق

بوعدي . فهو : أي الله تعالى . ضامن : كفيل وملتم . أشتق : أوقعهم في المشقة

والعسر . مربة : القطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربع مائة رجل . سعة : مالا .
فأجهزم للعرب . لوددت : تمنيت .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • أن الإخلاص في الجهاد ينيل صاحبه إحدى الحسينين إما الجنة أو الرجوع بالثواب الأخروي والغنيمة بالدينية ، وأن الله يبقي الشهيد على هيئته التي قتل عليها ليكون معه شاهد فضيلته يبذل نفسه في طاعة ربه ، تفوح رائحة دمه مكا ينشر في أهل المحشر إظهاراً لفضله • وفي الحديث رحمة الرسول ﷺ بأصحابه وبيان عدم خروجه في كل مربة من السرايا • المبالغة في بيان فضل الجهاد والقتال في سبيل الله تعالى .

١١ / ١٢٩٦ وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمَةُ يَدْمِي : اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الذبائح (باب المسك) واللفظ له ، ومسلم في الإمارة (باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله) .

لَفْكَاتُ الْحَدِيثِ : كلمه يدمي : أي جرحه يسيل منه الدم .

١٢ / ١٢٩٧ وَعَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ جَرَحَ جَرْحاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ نَكَبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ : لَوْنُهَا الزَّعْفَرَانُ ، وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة) والترمذي في فضائل الجهاد (باب فيمن يكلم في سبيل الله) رقم / ١٦٥٧ .

لَفْكَاتُ الْحَدِيثِ : فواق ناقة : أي قدر ما بين الحلبتين وهو كتابة عن قليل الجهاد . نكب نكبة : أصيب مصيبة . كأغزر : أي نجيه أكثر مما كانت . الزعفران : نبت أصفر اللون .

١٣
١٢٦٨ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشُعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ ، فَأَعْجَبَتْهُ ، فَقَالَ : لَوْ أَعْتَزَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشُّعْبِ ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ مُقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ ؟ أَغْرَؤُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ . مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

« وَالْفُوقُ » : مَا بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الغدو والروح في سبيل الله) رقم / ١٦٥٠ .

لفظة الحديث : شعب : طريق في الجبل . عينة : عين صغيرة عذبة : طيبة . اعتزلت الناس : تركت الاختلاط بهم . مقام : قيام .

أفكاد الحديث : • ما كان عليه الصحابة من الأدب مع رسول الله ﷺ فإن أحدهم كان لا يبيت في أمر حتى يعرض ذلك على النبي ﷺ • وأن الجهاد أفضل من النافلة ، وحمل هذا جمهور العلماء على ما إذا هجم الكفار على بلاد المسلمين وخشي استيلاؤهم عليها ، وذلك لما في الجهاد من إنقاذ المسلمين . وهذا نفع متعدد ونفع الصلاة قاصر على صاحبه • وأما إذا لم ينته الأمر إلى هذه الضرورة فالصلاة أفضل العبادات البدنية عند جمهور العلماء ، وعلى كل ينبغي حمل الأفضلية على حالات خاصة وظروف خاصة • زيادة الترغيب في الجهاد في سبيل الله تعالى

١٤
١٢٦٩ وَعَنْهُ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا يَغْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَ : « لَا تَسْتَطِيعُونَهُ » . فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ

ثَلَاثًا ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : « لَا تَسْتَطِيعُونَهُ » ، ثُمَّ قَالَ : « مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَفْتُرُ مِنْ صَلَاةٍ ، وَلَا صِيَامٍ ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ . وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذُلِّي عَلَى عَمَلٍ يَغْدِلُ الْجِهَادَ ؟ قَالَ : « لَا أَجِدُهُ » . ثُمَّ قَالَ : « هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَنْجِدَكَ ، فَتَقُومَ وَلَا تَقُتِرَ ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ ؟ » فَقَالَ : « مَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ؟ » الْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِمَارَةِ (بَابُ فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) وَابْنُ خَالٍ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْجِهَادِ .

لَفْظَةُ الْحَدِيثِ : مَا يَغْدِلُ الْجِهَادَ : أَيُّ مَا يَسَاوِيهِ فِي الثَّوَابِ ؟ . مَثَلُ الْمُجَاهِدِ : أَيُّ صِفَتِهِ الْعَظِيمَةِ . الْقَانِتِ : الْمُطِيعِ الْقَائِمِ بِقُرْآنِ آيَاتِ اللَّهِ . لَا يَفْتُرُ : لَا يَكْفُرُ . الْقَائِمُ : الَّذِي يَقُومُ اللَّيْلَ مَعْلِيًا .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • تَفْضِيلُ الْجِهَادِ عَلَى بَاقِي الْعِبَادَاتِ ، وَذَلِكَ حِينَ يَكُونُ الْجِهَادُ مُتَعِينًا لِحِفْظِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَنَشْرِ الْإِسْلَامِ وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ ، لَمَّا فِي ذَلِكَ مِنَ النِّفْعِ الْعَامِّ .
 $\frac{10}{1300}$ وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهِمْ رَجُلٌ تُمْسِكُ بَعْنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً - أَوْ فَرْعَةً - طَارَ عَلَى مَتْنِهِ ، يَبْتَغِي الْقَتْلَ أَوْ الْمَوْتَ مِظَانَهُ ؛ أَوْ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ أَوْ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ ، أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ ؛ يُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب فضل الجهاد والرباط) .

لَفَسَدَ الْحَدِيثُ : معاش : ما يعيش به الناس من الرزق . رجل : أي معاش رجل .
عنان فرسه : لجامها . يطير : أي يسرع . متنه : ظهره . هبة : صوتاً يدعو للحرب .
فرقة : صيحة تدعو للحرب . يبتغي : يطلب . مظانه : أي المكان الذي يظن وجوده
فيه وهو مكان المعركة . شعبة من هذه الشعف : أي في أعلى جبل من هذه الجبال .
اليقين : الموت .

أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • تفضيل الجهاد والموت في سبيل الله والاستعداد الدائم له
• الانقطاع للعبادة بعيداً عن الناس يؤدي حق الله تعالى وحق العباد وذلك عند
فساد الناس ، وانظر الحديث في باب استحباب العزلة رقم $\frac{5}{601}$.

$\frac{16}{13.1}$ وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنِّ فِي الْجَنَّةِ مِثَّةَ
دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب درجات المجاهدين في سبيل الله) .

أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • عظيم ما أعد الله للمجاهدين من جزيل الثواب ورفع المقامات
في الجنة .

$\frac{17}{13.2}$ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ
رَسُولًا ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » . فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ ، فَقَالَ : أَعَدَّهَا
عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا
الْعَبْدَ مِثَّةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » .
قَالَ : وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، الْجِهَادُ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات) .

افسَادُ الْحَدِيثِ : • أن دخول الجنة بالإيمان والتفاضل فيها بالأعمال ، والحديث يدل على عظم رفعة المجاهد ، وفي الجنة درجات لا تحصى ومنازل لا تعد وللمجاهد مائة درجة منها .

١٨
١٣.٣ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ » . فَقَامَ رَجُلٌ رَثَ الْهَيْئَةِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا مُوسَى ، أَأَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ ، ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ ، فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

لَفْسُ الْحَدِيثِ : أبواب الجنة تحت ظلال السيوف : أي أن الضارب بالسيف في سبيل الله يدخله الله الجنة بذلك . رث الهيئة : بالي الثياب . جفن سيفه : غلافه وشمده .

افسَادُ الْحَدِيثِ : • الحظ على الجهاد والإخبار بالثواب عليه واستعمال السيوف واجتماعها حتى تكون كالظلة فوق هام العدو .

١٩
١٣.٤ وَعَنْ أَبِي عَبَسٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَغْبَرْتُ قَدَمًا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من اغبرت قدماء في سبيل الله) .

لَفَسَدَ الْحَدِيثُ : اغبرت : أصلها غبار .
أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • البشارة بالمجاهد بالنجاة من النار ، وإن عمم سبيل الله فعمل على كل طاعة فله البشري بذلك .

٢٠ / ١٣٠٥ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي

الضَّرْعِ ، وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَى عَبْدٍ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ ، .

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله)

رقم / ١٦٣٣ .

لَفَسَدَ الْحَدِيثُ : لا يلبج : لا يدخل . حتى يعود اللبن في الضرع : الضرع للدابة كالثدي للمرأة والجملة كناية عن الاستحالة إذ من المستحيل أن يعود اللبن في الضرع أبداً .

أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • البشارة بالنجاة من النار على التأييد ، لمن اتصف بما ذكر الحديث وهذا لمن استقامت عقيدته وصحت نيته .

٢١ / ١٣٠٦ وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « عَيْنَانِ لَا تَمْسُهَا النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ

اللَّهِ ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ

حَسَنٌ .
الحديث ، رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الحرس في سبيل

الله) رقم / ١٦٣٩ .

لَفَسَدَ الْحَدِيثُ : خشية الله : الخوف من جلاله وعظمته .

أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • فضل البكاء من خشية الله والحراسة في سبيل الله لما فيها من

صدق الإيمان وكمال المراقبة .

٢٢
١٣.٧ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ : « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب فضل من جهز غازیاً أو خلفه بخیر) ،
ومسلم في الإمارة (باب فضل إعانة الغازی) .

لفتح الحديث : جهز غازیاً : أعد للمجاهد ما يحتاج إليه من أدوات القتال ونفقاته .
خلف : كان له خليفة في رعاية أهله ونفقتهم .

أفكاد الحديث : • أن من أعان غازیاً في سلامة أو رعاية أهله كان له مثل
أجر الغازی ، وأن من أعان مؤمناً على عمل خير كان له مثل أجره • تكافل المسلمين
بعضهم بعضاً بالتعاون والتناصر .

٢٣
١٣.٨ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ : ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْيَعَةُ خَادِمٍ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ طَرُوقَةٌ فَحَلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ :
حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الخدمة في سبيل
الله) رقم / ١٦٢٧ / .

لفتح الحديث : فسطاط : بيت من الشعر يستظل به الغازی . منعة خادم :
منع الغازی خادماً لخدمته . طروقة فعل : أي منع الغازی فاقة بلغت سناً بطرقها
به الفعل ، ليستعين بها في الجهاد . فعل : جمل قوي .

أفكاد الحديث : • الترويب في إعانة الغزاة بما يتقنون به على القتال من أسباب
الراحة والقوة والنفقة .

٢٤
١٣.٩ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ :

يا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرِيدُ الْغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِيَ مَا أَتَجَهَّزُ بِهِ . قَالَ :
 « أَنْتَ فُلَانًا ، فَإِنَّهُ قَدْ تَجَهَّزَ فَمَرِضْ » . فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ يُقَرِّنُكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : أُعْطِيَ الَّذِي تَجَهَّزَ بِهِ . قَالَ :
 يَا فُلَانَةُ ، أُعْطِيهِ الَّذِي كُنْتُ تَجَهَّزْتُ بِهِ ، وَلَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا ،
 فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
 الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب فضل إعانة الغازي) .

افساد الحديث : • تعاون المسلمين فيما بينهم في إعداد وسائل القتال • جواز
 أمر الإمام من تجهز للغزو ثم منعه بشر أن يعطي جهازه لمن طلب الجهاد وليس
 عنده ما يجاهد به .

$\frac{25}{131}$ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَانَ ، فَقَالَ : « لِيَنْبَعِثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ
 أَحَدُهُمَا ، وَالْأُخْرَى بَيْنَهُمَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « لِيَخْرُجَ
 مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ » . ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ : « أَيُّكُمْ خَلْفَ الْخَارِجِ فِي
 أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ » .
 الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب فضل إعانة الغازي) .

افساد الحديث : • أنه إذا لم يكن هناك حاجة للتغير العام كان من الواجب
 أن ينفر بعض المسلمين للجهاد ، ويقيم في الأوطان بعضهم للانتاج وتقديم ما يحتاج
 إليه الوطن من السلاح وغيره ورعاية أمر المجاهدين والأجر بينهم سواء .

$\frac{26}{1311}$ وَعَنْ الْأَبْرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ
 مُقَنَّعٌ^٣ بِالْحَدِيدِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَاتِلُ أَوْ أُسَلِّمُ ؟ فَقَالَ :

« أَسْلِمَ ثُمَّ قَاتَلَ ، . فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ قَاتَلَ ، فَقَتِلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجَرَ كَثِيرًا ، . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب هل صالح قبل القتال) ومسلم في الإمامة
(باب ثبوت الجنة للشهيد) .

لفظة الحديث : رجل : قيل هو أصرم بن عبد الأشهل وقد غير النبي اسمه وسماه
زرعة . مقنع بالحديد : مغطى بالسلاح .

افساد الحديث : • أن الأعمال الصالحة لا يعتد بها إلا بعد الإسلام وأن الإسلام
يجب ما كان قبله من الأعمال • فضل الشهادة في سبيل الله وكبير أجرها
عند الله تعالى .

$\frac{27}{1312}$ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا
أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ
شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ،
لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ ، . وَفِي رِوَايَةٍ : « لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ ، .
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا)
ومسلم في الإمامة (باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى) .

افساد الحديث : • فضل الشهادة والترغيب في الجهاد ، وفي هذا ما فيه من بواش
الحب للتضحية في سبيل الله ، وكيف ينال عز الدنيا وسعادة الآخرة بغير تضحية .

$\frac{28}{1313}$ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَغْفِرُ اللَّهُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الدِّينَ ، .
رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ
إِلَّا الدِّينَ ، .

الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه الا الدين) .
 لفكرة الحديث : إلا الدين : فإنه لا يكفر عن الشهيد لأنه يتعين فيه حق العباد .
 أفساد الحديث : • أن القتل في سبيل الله تعالى يكفر الذنوب ولكن بالشروط
 المذكورة في الحديث الذي بعد هذا إلا الدين .

٢٩
 ١٣١٤ وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قام
 فيهم فذكر : « أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال » ،
 فقام رجل فقال : يا رسول الله ، أرأيت إن قتلت في سبيل الله
 أتكفر عني خطايائي ؟ فقال رسول الله ﷺ : « نعم ، إن قتلت
 في سبيل الله وأنت صابر ، محتسب ، مقبل غير مدبر » . ثم قال
 رسول الله ﷺ : « كيف قلت ؟ » قال : أرأيت إن قتلت في
 سبيل الله أتكفر عني خطايائي ؟ فقال له رسول الله ﷺ : « نعم ،
 وأنت صابر ، محتسب ، مقبل غير مدبر ، إلا الدين فإن جبريل
 عليه السلام قال لي ذلك » . رواه مسلم .

الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه
 إلا الدين) .

لفكرة الحديث : أرأيت : أخبرني . خطايائي : ذنوبي . محتسب : طالب ثواب الله
 كيف قلت : استعاد سؤاله ليعيد جوابه مقيداً بما يأتي مبالغة في عظم أمر الدين .
 أفساد الحديث : • أن للمجاهد فضيلة عظيمة وهي تكفير خطاياه كلها إلا حقوق
 الآدميين وأن هذا التكفير مشروط بما ذكر في الحديث من الصبر والاحتساب
 والإقبال على الجهاد وترك الفرار ، وأن الأعمال لا تنفع بغير إخلاص • قال القرطبي :
 وكون الديون لا تكفر بحول على من امتنع من الأداء مع تمكنه منه ، وأما إذا
 قصد الوفاء ولم يجد له سيلاً فالمرجو من كرم الله أن يرضي عنه خصومه كما جاء في
 بعض الأحاديث .

٣٠
١٣١٥ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : أَيْنَ أَنَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ قُتِلْتُ ؟ قَالَ : « فِي الْجَنَّةِ » . فَأَلْقَى ثَمَرَاتِ كُنْ
فِي يَدِهِ ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

افساد الحديث : • استعجاب السؤال عن مصير العمل ، واستعجاب التبشير بالحير
على العمل وقد أخبر الرسول ﷺ الرجل أنه في الجنة لما علم منه الإخلاص في الجهاد .

٣١
١٣١٦ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُنْطَلِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ ، وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَقْدَمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ
أَنَا دُونَهُ » . فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قُومُوا
إِلَى جَنَّةِ عَرْضِهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ » . (قَالَ) : يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ
الْحُطَامِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَنَّةُ عَرْضِهَا السَّمَوَاتُ
وَالْأَرْضُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ : بَخٍ بَخٍ . فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : « مَا يَخْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ ؟ » ، قَالَ : لَا وَاللَّهِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا رَجَاءُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا . قَالَ : « فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا » .
فَأَخْرَجَ ثَمَرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ، ثُمَّ قَالَ : لَيْتَنِي أَنَا
حَيْثُ حَتَّى أَكُلَ ثَمَرَاتِي هَذِهِ ، إِنَّهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٌ ! فَرَمَى بِمَا مَعَهُ مِنَ
التَّمْرِ ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« الْقَرْنَ » ، يَفْتَحُ الْقَافِ وَالرَّاءُ : هُوَ جَعْبَةُ الشَّابِ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

لَفَسَدَ الْحَدِيثِ : لا يقدم من أحد منكم بشيء : هذا نهي عن عمل أي شيء قبل أمر رسول الله ﷺ به وإذنه . حتى أكون دونه : حتى أكون أنا أقرب منه إليه . بئع : بئع : كلمة تدل على المدح والرضا بالشئ وتكرور للمبالغة . الجعبة : كنانة النشاب وهي كيس من جلد . النشاب : النبل والواحدة نشابة .

أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • الترغيب في الجهاد واستثارة هم المغاتلين بذكر أوصاف الجنة • ما يفعله الإيمان في عزائم المؤمنين من حب التضحية والإقدام على الشهادة واستعمال الموت حبا في الأجر والثواب .

٣٢
١٣١٧ وَعَنْهُ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ : أَنْ أَبْعَثَ مَعَنَا رِجَالًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بِاللَّيْلِ : يَتَعَلَّمُونَ ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَحِيثُونَ بِأَمَاءٍ فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ ، وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ ، وَلِلْفُقَرَاءِ . فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَعَرَضُوا لَهُمْ ، فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ ، فَقَالُوا : اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ ، فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا . وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ ، فَطَعَنَهُ بِرُمَحٍ حَتَّى أَتَفَذَهُ ، فَقَالَ حَرَامٌ : فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
• إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا ، وَإِنَّهُمْ قَالُوا : اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ ، فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من ينكب أو يطعن في سبيل الله)
ومسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

لَفَسَتْ الْحَدِيثَ : نَاسٌ : جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ عَلَيْهِمْ أَبُو بَرَاءٍ بْنُ مَلْعَبٍ الْأَسَنَةُ . خَالِي حِرَامٌ : هُوَ حِرَامُ بْنُ مَلْحَانَ وَهُوَ خَالَ أَنَسٍ . الصِّفَةُ : مَصْطَبَةٌ مَظْلَمَةٌ فِي مُؤَخَّرَةِ الْمَسْجِدِ يَأْوِي إِلَيْهَا الْفُقَرَاءُ . فَعَرَضُوا لَهُمْ : أَيَّ عَرَضَ لَهُمْ عَدُوُّ اللَّهِ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ وَاسْتَصْرَخَ عَلَيْهِمْ قِبَائِلَ مِنْ عَصِيَّةٍ وَسَلِيمٍ وَرَعْلٍ فَقَتَلُوهُمْ . رَضِينَا عَنْكَ : أَيُّ بَمَا أَمَرْتَنَا . وَرَضِيتُ عَنْكَ : بِطَاعَتِكَ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا يَرْضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ . أَنْفَذَهُ : أَيُّ نَفَذَ مِنْهُ الرَّمْحَ . أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • إِقْبَالَ الصَّحَابَةِ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ وَاسْتِجَابَتِهِمْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ وَيُرْسِلُهُمْ إِلَيْهِ مِمَّا كَلَّمَهُمْ ذَلِكَ مِنْ مَخَاطِرٍ ، وَرَضَاهُمْ بِمَا كَتَبَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ ، وَتَكْرِيمِ اللَّهِ لَهُمْ بِتَسْفِيرِ الْوَحْيِ لِلْإِخْبَارِ عَنْهُمْ • جَوَازٌ وَضَعُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا كَانَ يَأْوِي إِلَيْهِ الْفُقَرَاءُ .

٣٣
١٣١٨ وَعَنْهُ قَالَ : غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قِتَالِ بَدْرِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتُ الْمُشْرِكِينَ ، لَيْتَنِي اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيْنَّ اللَّهَ مَا أَصْنَعُ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَنْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَأَسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَقَالَ : يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، الْجَنَّةُ وَرَبُّ النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ ! فَقَالَ سَعْدُ : فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ ! قَالَ أَنَسُ : فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ ، أَوْ طَغَنَةً بِرُمَحٍ ، أَوْ رَمِيَةً بِسَهْمٍ ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَمِثْلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِنَانِهِ . قَالَ أَنَسُ : كُنَّا نَرَى - أَوْ نَظُنُّ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ : (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ

عَلَيْهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ) إِلَى آخِرِهَا ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ الْمُجَاهَدَةِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب قول الله تعالى : من المؤمنين رجال... الآية) ومسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

انظر شرح الحديث في باب المجاهدة رقم $\frac{15}{109}$.

$\frac{24}{1319}$ وَعَنْ سُمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ ، فَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا ، قَالَا : أَمَا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشَّهَدَاءِ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . وَهُوَ بَعْضُ مِنْ حَدِيثِ طَوِيلٍ فِيهِ أَنْوَاعٌ مِنَ الْعِلْمِ سَيَأْتِي فِي بَابِ تَحْرِيمِ الْكَذْبِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

الحديث رواه البخاري في أبواب الجنائز (بعد باب ما قيل في أولاد المشركين) .

لفسحة الحديث : رأيت : أي في المنام . رجلين : أي ملكين على صورة رجلين وهما جبريل وميكائيل .

أفصاد الحديث : • بيان فضل الشهداء وعظم ما أعد الله لهم في دار كرامته وأن رؤيا الأنبياء حق وأن الملائكة قادرون على التشكل بالأشكال البشرية .

$\frac{25}{1320}$ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّ الرُّبَيْعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ ،

وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بِنِ سُرَّاقَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ ؟ - وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ - فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ أَجْتَهِدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ . فَقَالَ : « يَا أُمَّ حَارِثَةَ ، إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ أَبْنَاكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من أتاه سهم غروب فقتله).

لَفَسْتِ الْحَدِيثِ : الفردوس : البستان الذي يجمع كل شيء والمراد به أنه محل مخصوص في الجنة وهو أوسط الجنة أو أعلاها كما جاء في البخاري ، ومعنى أوسط الجنة أي خيارها فيكون بمعنى أعلاها .

أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • قال الخطابي : لما أقرها الرسول ﷺ على الاجتهاد في البكاء دل ذلك على جوازه ، وقيل : كان هذا قبل تحريم النوح على الميت • أن الجنة جنات ومنازل وأن الشهداء في أعلاها .

$\frac{36}{1321}$ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : جِيءَ بَأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ مُثِّلَ بِهِ ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ فَذَهَبَتْ أَكْشِيفُ عَنْ وَجْهِهِ ، فَهَنَانِي قَوْمٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا ذَاكَ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنَحَتَيْهَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب ظل الملائكة على الشهيد) ومسلم في فضائل الصعابة (باب فضائل عبد الله بن عمرو والد جابر) .

لَفَسْتِ الْحَدِيثِ : مثل به : شوهت معالم خلقته وذلك يوم أحد حينما استشهد .
أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • تشريف الشهداء فملائكة الرحمن تغشاهم بأجنتهم تشريفاً وتكريماً ، وبيان فضل عبد الله أبي جابر رضي الله عنها .

$\frac{37}{1322}$ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب استعجاب طلب الشهادة) .

انظر مفرح الحديث في باب الصدق رقم $\frac{4}{57}$.

$\frac{38}{1323}$ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا وَلَوْ لَمْ تُصَيِّهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب استعجاب طلب الشهادة) .

لفكرة الحديث : طلب : سأل . أعطيا : أي أعطي ثوابها .

افساد الحديث : • أن الإنسان يثاب على نيته وحسن قصده وإن لم يبلغ فعل ما أرواه • حث المسلمين على الشجاعة والفداء مع الصدق والإخلاص .

٣٩ / ١٣٢٤ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ

« ما يجِدُ الشَّيْءُ مِنْ مَسٍّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسٍّ

الْقَرْصَةِ » . رواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل المرباط)

رقم / ١٦٦٨ .

لفكرة الحديث : مس القتل : ألمه . القرصة : عضة نحو النملة ، وأصل القرص الأخذ بأطراف الأصابع .

افساد الحديث : • عناية الله تعالى بالشهد حيث يخفف عنه آلامه فتزول مريعاً ولا يعقبها علة ولا سقم .

٤٠ / ١٣٢٥ وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنها أن رسول

الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو أنظر حتى مالت الشمس ،

ثم قام في الناس ، فقال : « أيها الناس ، لا تمنوا لقاء العدو ،

وأسألوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فأصبروا ، وأعلموا أن الجنة تحت

ظلال السيوف » ، ثم قال : « اللهم منزل الكتاب ، وجري السحاب ،

وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم » . متفق عليه .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب لا تمنوا لقاء العدو) ومسلم في الجهاد

(باب كراهية تمنى لقاء العدو) .

لفكرة الحديث : مالت الشمس : زالت عن كبد السماء نحو الغروب . العافية :

السلامة من الهن .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • استجباب بدء القتال بعد زاول الشمس تفاؤلاً بانتقال الحال من الكروب إلى الفرج • النهي عن ملاقات العدو لما فيه من الاعتماد على قوة النفس والرغبة في القتال والركون إلى القوة وذلك سبب الفشل • وجوب الصبر عند لقاء العدو إذا لم يكن من لقائه بد والاستعانة عليه بالله فان النصر بيده يعطيه من يشاء . وانظر الحديث في باب الصبر رقم $\frac{٢٩}{٥٣}$.

$\frac{٤١}{١٣٢٦}$ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ - أَوْ قَلَمَا تُرَدَّانِ : الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ وَعِنْدَ الْبَاسِ حِينَ يَلْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب الدعاء عند اللقاء) .

لَفْظَةُ الْحَدِيثِ : ثنتان : دعوتان . النداء : الأذان . البأس : اشتداد الحرب . يلحمن بعضهم بعضاً : أي يقتربون ويلتصق لحم بعضهم ببعض .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • استجباب الدعاء في هذين الوقتين لما لهما من فضيلة الإجابة .

$\frac{٤٢}{١٣٢٧}$ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَالَ : « اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضْدِي وَنَصِيرِي ، بِكَ أَحْوَلُ ، وَبِكَ أَصُولُ ، وَبِكَ أَقَاتِلُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب ما يدعى عند اللقاء) والترمذي في الدعوات

(باب في الدعاء إذا غزا) رقم / ٣٥٧٨ / .

لَفْظَةُ الْحَدِيثِ : عضدي : أي بك قوتي ، والعضد من المرفق إلى الكتف . أحول : أقوى وأنتقل من مكان إلى مكان ومن حال إلى حال . أصول : أي أنب على العدو وأنتصر عليه .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • التوجه إلى كمال الاعتماد على الله في أوقات الحروب والشدائد وهذا لابن أبي عمير وإعداد العدة وتعاطي الأسباب كاملة فإن ذلك مما هو مأمور به .

$\frac{٤٣}{١٣٢٨}$ وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو دواد في الصلاة (باب ما يقول الرجل إذا خاف قوماً) .

لفظة الحديث : نجعلك : أي نجعل حكمك وأمرك . نحورهم : صدورهم .
نعوذ : نعتصم .

أفكاد الحديث : • التحصن بأسماء الله تعالى واللوذ بها والاتجاء إليه فيما ينزل بالإنسان مما يشفق منه .

$\frac{٤٤}{١٣٢٩}$ وَعَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الخيل معقود : الخ) ومسلم في الإمارة (باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة) .

لفظة الحديث : معقود : مربوط . نواصيها : جمع ناصية وهي الشعر المسترسل على الجبهة
أفكاد الحديث : • استحباب اقتناء الخيل وإعدادها والخير إما يكون فيها إذا ما استعملت في الجهاد ، وقد كانت يومئذ من أعظم وسائل القتال وهي لم ينقطع نفعها حتى في إبان تقدم وسائل القتال .

$\frac{٤٥}{١٣٣٠}$ وَعَنْ عُروَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ ، وَالْمَغْنَمُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الجهاد ماض مع البر والفاجر) . ومسلم في الإمارة (باب الخيل في نواصيها الخير) .

لفظة الحديث : • الأجر : أي الثواب المترتب على ربطها وهو خير آجل والمغنم : وهو المال الذي يكتسبه من مال الكفرة وهو خير عاجل .

٤٦ ١٣٣١ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ أَحْتَسَبَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِيمَانًا بِاللَّهِ ، وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرَبَّهُ ، وَرَوْنَهُ وَيَوْمَهُ ، فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من احتبس فرساً) .

لفظة الحديث : احتبس : أي حبس وأعد فرساً للجهاد . بوعده : أي الثواب المرتب على ذلك . ورونه في ميزانه : أي حسنات تكون في ميزانه يوم القيامة . أفكاد الحديث : • الترغيب في إعداد الحبل في سبيل الله وأن ما ينقله الإنسان عليها يكون حسنات له ، وما يخرج منها يؤجر عليه .

٤٧ ١٣٣٢ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ ، فَقَالَ : هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها) .

لفظة الحديث : مخطومة : أي مجعول في رأسها الخطام وهو الرسن وسمي بذلك لأنه يقع على خطم الدابة وهو مقدم الأنف .

أفكاد الحديث : • الترغيب في التبرع بما يستعان به على القتال من فرس أو ناقة أو غير ذلك والله يضاعف على ذلك الأجر فالحسنة بسبعائة ضعف .

٤٨ ١٣٣٣ وَعَنْ أَبِي سَحَّادٍ - وَيُقَالُ أَبُو سَعَادٍ ، وَيُقَالُ أَبُو أُسْدٍ ،

وَيُقَالُ أَبُو عَامِرٍ ، وَيُقَالُ أَبُو عَمْرٍو ، وَيُقَالُ أَبُو الْأَسْوَدِ ، وَيُقَالُ أَبُو عَبْسٍ - عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُبَنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : « وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ

مِنْ قُوَّةٍ ، ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ ، أَلَا إِنَّ
الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ ، . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب فضل الرمي والحث عليه وذم من
علمه ونسبه) .

لَفَسَدِ الْحَدِيثِ : أَلَا : أداة تنبيه . إن : حرف تأكيد والجملة تفيد الحصر ، والمعنى :
أن أعظم أنواع القوة وأكثرها نكابة بالعدو وأنفعها في الحرب إنما هي الرمي .
افساد الحديث : • إيجاب إعداد القوة التي بها يرهب العدو ويصان الإسلام
وتنشر الدعوة من كل أنواع السلاح وفي مقدمتها وسائل الرمي وهي تختلف من
زمان إلى آخر • التوجيه إلى استعمال أسد أنواع الأسلحة فتكاً بالعدو .

٤٩
١٣٣٤ وَعَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « سَتَفْتَحُ
عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهِمِهِ » .
رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب فضل الرمي والحث عليه .. الخ) .
لَفَسَدِ الْحَدِيثِ : يَكْفِيكُمْ اللَّهُ : أي الحرب والقتال لا تنصاركم على معظم الأعداء .
فلا يعجز : فلا يقعد ولا يضعف . أن يلهو : أن يشغل وقت فراغه بالرمي بها مهنياً .
افساد الحديث : • النصب إلى الرمي والتمرن عليه ولو في غير وقت الحاجة إليه .
• دعوة الإسلام إلى الإعداد والاستعداد وحتى في أوقات السلم تحسباً لكل طارئ .
٥٠
١٣٣٥ وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ عُلِمَ الرَّمِيَّ

ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا ، أَوْ فَقَدَ عَصَى . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب فضل الرمي .. الخ) .

افساد الحديث : • التشديد العظيم على من تعلم الرمي ثم نسبه بغير عند ، وسبب
ذلك أن الذي تعلم الرمي قد حصلت له أهلية الدفاع عن دين الله ونكابة العدو
وتأمله لوظيفة الجهاد فإذا تركه فقد فرط في القيام بما تعين عليه .

٥١
١٣٣٦ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ : صَانِعُهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ ، وَالرَّامِيَ بِهِ ، وَمُنْبِلُهُ . وَأَرْتُمُوا وَأَرْكَبُوا ، وَأَنْ تَرْتُمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا . وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ مَا عَلَّمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا ، - أَوْ قَالَ كَفَرَهَا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب في الرمي) .

لفظة الحديث : يحتسب : يطالب الثواب . منبله : أي الذي يرد النبل على الرامي وقيل : الذي ينال النبل إلى الرامي أو الذي يجزه به . رغبة عنه : إعراضاً عنه وزهداً فيه لا لعذر من مرض ونحوه .

أفكاد الحديث : • التوغيب في إعداد العدة للقتال وأن الثواب حاصل لكل من شارك فيها ، وعلى المسلمين أن يهتموا ويعتوا بما هو أهم في السلاح وألزم لنصرهم على عدوم • المؤاخذه على إهمال مزاولة أدوات الرمي والحرب بعد تعلها رغبة عن الجهاد من غير عذر .

٥٢
١٣٣٧ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ يَنْتَضِلُونَ ، فَقَالَ : « أَرْتُمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب التحريض على الرمي) .

لفظة الحديث : ينتضلون : يترامون بالسهم للسبق . بنو إسماعيل : هم العرب . أفكاد الحديث : • ما أفادته الأحاديث السابقة من التوغيب في الرمي لأجل التمرن عليه .

٥٣
١٣٣٨ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عَدْلُ

مُحَرَّرَةٌ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب العتق (باب أي الرقاب أفضل) والترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله) رقم / ١٦٣٨ / واللفظ له .
لَفَتْكَ الْحَدِيثُ : عدل محررة : أي مثل ثواب رقبة معتقة في سبيل الله .
أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • فضل الرمي في سبيل الله وعظيم ثوابه .

$\frac{٥٤}{١٣٣٩}$ وَعَنْ أَبِي يَحْيَى خُرَيْمِ بْنِ فَاثَلِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ سَبْعُ مِثَّةٍ ضَعْفٍ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله) رقم / ١٦٢٥ / .
لَفَتْكَ الْحَدِيثُ : • مضاعفة الثواب لكل من أنفق نفقة في سبيل الله يتنمي بها الأجر عند الله .

$\frac{٥٥}{١٣٤٠}$ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
انظر شرح الحديث وتخرجه في باب الصوم رقم $\frac{٤}{١٣١٩}$. ولما ذكر في باب

الجهاد ، لعموم مدلول سبيل الله تعالى بما يشمل الجهاد وغيره من الطاعات .
 $\frac{٥٦}{١٣٤١}$ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
« مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .
الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله) رقم / ١٦٢٤ / .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • ما أعاده سابقه من فضل الصوم ، والمراد بالحدوق كناية عن البعد عن النار ، ويمكن أن يحمل الحديثان على أن الصوم لغة مطلق الإمساك فيكون المراد حبس نفسه يوماً مجاهداً في سبيل الله تعالى .

٥٧
١٣٤٢ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ
النِّفَاقِ . . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب ذم من مات ولم يغز .. الخ) .
لَفْظُ الْحَدِيثِ : لم يغز : لم يباشر القتال في سبيل الله . لم يحدث نفسه : لم ينو
الغزو . شعبة : خصلة .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • أن من لم يغز ولم يحدث نفسه به فقد أشبه المنافقين في تخلفهم عن الجهاد • وقال القرطبي : أت من لم يتمكن من عمل الخير ينبغي له العزم على فعله إذا تمكن منه ليكون بدلاً من فعله ، فأما إذا خلا عنه ظاهراً وباطناً فذلك شأن المنافق الذي لا يعمل الخير ولا ينويه خصوصاً الجهاد الذي أعز الله به الإسلام وأظهره الله على الدين كله .

٥٨
١٣٤٣ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي
غَزَاةٍ فَقَالَ : « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا ، وَلَا قَطَعْتُمْ
وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ : حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ » . . وَفِي رِوَايَةٍ : « حَبَسَهُمُ
الْعُذْرُ » . . وَفِي رِوَايَةٍ « إِلَّا شَرِكُوكُمْ فِي الْأَنْجَرِ » . . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ
مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ ، وَاللَّفْظُ لَهُ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من حبسه العذر عن الغزو) وفي السير (باب نزول النبي ﷺ الحजर) ومسلم في الإمارة (باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر) .

انظر شرح الحديث في باب الإخلاص رقم $\frac{3}{3}$.

وافاد هنا : • أن من لم يستطع الخروج للجهاد تكفيه النية الصادقة على البذل والتضحية ليشارك المجاهدين في الأجر .

٥٦
١٣٤٤ وعن أبي موسى رضي الله عنه أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، الرجل يُقاتل للمغنم ، والرجل يُقاتل ليذكر ، والرجل يُقاتل ليرى مكانه ؟ وفي رواية : يُقاتل شجاعة ، ويُقاتل حمية ، وفي رواية : يُقاتل غضباً ، فمن في سبيل الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : • من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله • . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا) ومسلم في الإمارة (باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا) .
لفكرة الحديث : أعرابياً : الأعراب هم سكان البادية من العرب . للمغنم : طلباً للغنمة . ليرى مكانه : أي مرتبته في الشجاعة . حمية : أنفة ومحاماة عن عشيرته . كلمة الله : كلمة التوحيد .

افسأ الحديث : أن المثاب من قاتل الكفار إيماناً واحتساباً لغرض ديني لا للمقاتل لغرض دنيوي أو غرض دني .

٦٠
١٣٤٥ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها قال : قال رسول الله ﷺ : • ما من غازية أو سرية تغزو فتغنم وتسلم إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم ، وما من غازية أو سرية تخفق وتصاب إلا تم لهم أجورهم • . رواه مسلم .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم) .
لفكرة الحديث : غازية : طائفة غازية . مربة : قطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعة أميال . تخفق : من الإخفاق أي لم يحصل لهم مقصودهم .

افسأ الحديث : • أن الغزاة إذا سلموا وغنموا يكون أجورهم أقل من أجر

من لم يسلّم أو سلم ولم يغنم ، وفي هذا المعنى كان يقول الصحابة رضي الله عنهم : فمنّا من مضى ولم يأكل من أجره شيئاً ومنا من أينعت له ثمرة فهو يجتنيها .

$\frac{61}{1346}$ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُنْذَنُ لِي فِي السِّيَاحَةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب النهي عن السياحة) .

لَفَتْةُ الْحَدِيثِ : السياحة : مفارقة الوطن والذهاب في الأرض .

افْتَادَ الْحَدِيثُ : • أن أفضل أنواع الضرب في الأرض إنما هو السعي فيها للجهاد في سبيل الله ، لما فيه من إعزاز الإسلام وإدلال الكفر ، ولعل الرسول ﷺ لم يأذن للرجل في السياحة لتعبين الجهاد عليه أو أنه أرشده لما هو أفضل له • ويفيد أيضاً أنه لا يجوز أن يؤثر الإنسان الراحة بالسياحة والأسفار لغير قصد مشروع ويترك الجهاد في سبيل الله تعالى والوطن بحاجة إليه سواء كان الجهاد بالنفس أو بالمال أو بالعلم والدعوة إلى الله تعالى فإنه جهاد وإعلاء لكلمة الله تعالى .

$\frac{62}{1347}$ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « قَفْلَةُ كَعَزَوَةٍ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ .

« الْقَفْلَةُ » : الرُّجُوعُ ؛ وَالْمُرَادُ : الرُّجُوعُ مِنَ الْغَزْوِ بَعْدَ فَرَاعِهِ ؛ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يُثَابُ فِي رُجُوعِهِ بَعْدَ فَرَاعِهِ مِنَ الْغَزْوِ .

الحديث رواه أبو داود في أوائل الجهاد (باب فضل القفل في الغزو) .

افْتَادَ الْحَدِيثُ : • ما ذكره النووي رحمه الله تعالى من أن المجاهد يثاب ذاهباً وآبياً لأن في قفوله حظاً لأهله وراحة للنفس واستعداداً بالقوة للعود للجهاد ثانية .

$\frac{63}{1348}$ وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ النَّاسُ ، فَلَقِيْتُهُ مَعَ الصَّيَّيَانِ عَلَى

ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِهَذَا اللَّفْظِ ، وَرَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ قَالَ : ذَهَبْنَا تَتَلَقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثَنِيَّةِ
الْوَدَاعِ .

الحديث رواه أبو داود في أواخر كتاب الجهاد (باب في التلقي) ورواه
البخاري في أول باب من كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقبصر .

لَفَتْةُ الْحَدِيثِ : تلقاه الناس : أي استقبله المتخلفون أصحاب الأعدار والمنافقون .
الصبيان : الغلمان قبل البلوغ . ثنية الوداع : مكان قرب المدينة سميت بذلك لأن
المسافر كان يودع عندها .

أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • مشروعية استقبال القادمين من حرب أو سفر .
٦٤
١٣٤٩ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
« مَنْ لَمْ يَغْزُ ، أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيَا ، أَوْ يَخْلُفْ غَازِيَا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ ، أَصَابَهُ
اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .
الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب كراهية ترك الغزو) .

لَفَتْةُ الْحَدِيثِ : القارعة : مصيبة أو داهية تفرعه .
أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • التحذير من تعجيل العقوبة على ترك الجهاد أو ترك إعانة
المجاهدين بالمال أو بمساعدتهم في رعاية أهلهم . وكل أمة ترغب عن الجهاد في سبيل
الله تعالى ستحل عليها قارعة تزلزل أركانها .

٦٥
١٣٥٠ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « جَاهِدُوا
الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّنَّتُكُمْ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنَادٍ
صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب كراهية ترك الغزو) .
أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • وجوب الجهاد بإنفاق المال في الحرب وبذل النفس حبا في

النصر ورغبة في الشهادة ومقارعة الكفر بالحجة والبرهان، ولا بد من كل هذا لنشر الاسلام وصون الأوطان وإزالة معالم الكفر والطغيان .

٦٦
١٣٥١ وعن أبي عمرو - ويقال أبو حكيم - النعمان بن مقرن رضي الله عنه قال : شهدت رسول الله ﷺ إذا لم يُقاتل من أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس ، وهب الرياح ، . ينزل النصر . رواه أبو داود ، والترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب أي وقت يستحب اللقاء) والترمذي أبواب السير (باب ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال) رقم / ١٦١٣ .
لغة الحديث : • استجاب تحين الفرص المناسبة للقتال وأفضلها في الصباح حين برودة الجو وهبوب نسائه ، أو بعد الزوال حتى يبرد الوقت ويسهل لبس السلاح وركوب الخيل والكر والفر ويكون مع ذلك النصر بالتأييد الإلهي ، وهذا من السياسة الحربية واختيار المصلحة المواتية .

٦٧
١٣٥٢ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْرِبُوا » . متفق عليه .
الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب لا تمنوا لقاء العدو) ومسلم في الجهاد (باب كراهية تمنى لقاء العدو) . وقد تقدم شرح هذا الحديث في نفس الباب رقم ٤٠ / ١٣٢٥ وهذا جزء منه .

٦٨
١٣٥٣ وعنه وعن جابر رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « الْحَرْبُ خَدْعَةٌ » . متفق عليه .
الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الحرب خدعة) ومسلم في الجهاد (باب جواز الخداع في الحرب) .

لغة الحديث : خدعة : احتيال على العدو .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • الأمر باستعمال الحيلة في هزيمة العدو منها أمكن لأن العدو المقاتل للإسلام والمسلمين حلال الدم والمال ، وكفه عن العدوان واجب . قال الملب : الخداع في الحرب جائز كيفما كان إلا بالأيمان والعهود .

واخيراً : : ولا بد للنظر في أحاديث الجهاد من أن يرى حرص الإسلام على صون عزة المسلمين وحماية دينهم وأوطانهم وذلك بحملهم على الجهاد وترغيبهم في الاستشهاد ، وما حل بالمسلمين اليوم من ذل إلا بسبب خلودهم للراحة وترك الجهاد وبذل النفس والمال في سبيل الله تعالى .

٢٣٥ - باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة

ويغسلون ويصلى عليهم بخلاف القتل في حرب الكفار

١٣٥٤ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الشَّهَادَةُ خَمْسَةٌ : الْمَطْعُونُ ، وَالْمَبْطُونُ ، وَالْغَرِيقُ ، وَصَاحِبُ الْهَذَمِ ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الشهادة سبع سوى القتل) ومسلم في الإمامة (باب بيان الشهداء) .

لَفْظَةُ الْحَدِيثِ : الشهداء : جمع شهيد وسمي بذلك إما من الشهادة لأن الله ورسوله شهداء له بالجنة ، وإما من الشهود لأن ملائكة الرحمة يشهدونه فيقون بروحه ، أو لأنه شهد وحضر المعركة وجاد بروحه فيها . خمسة : أي خمسة أصناف وهذا لا ينافي الزائد عليه الوارد في أخبار أخرى إما لعدم اعتبار مفهوم العدد أو لأنه اعلم بالأقل فأخبر به ثم زيد في عددهم فأخبر به ثانياً . المطعون : الذي أصابه مرض الطاعون الساري ومات به . المبطون : الذي مات بمرض البطن . صاحب الهدم : الذي مات تحت الهدم والأنقاض .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • أن هؤلاء الأربعة أصناف من الناس الذين ماتوا بتلك الأسباب لهم عند الله في الآخرة منازل الشهداء إذا كانوا من المسلمين تفضلاً من الله تعالى على ما ابتلاهم به فصبروا .

$\frac{2}{1355}$ وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَعْدُونَ »

الشَّهَدَاءَ فِيكُمْ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ . قَالَ : « إِنَّ شَهِدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلُوا ! » قَالُوا : قَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
الحديث رواه مسلم في الإمامة (باب بيان الشهداء) .

لَفَتْةُ الْحَدِيثِ : فِي سَبِيلِ اللَّهِ : أَيِ فِي الْجِهَادِ بِسَبَبِ غَيْرِ الْقَتْلِ كَانَ سَقَطَ مِنْ فَرْسِهِ أَوْ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ ، وَالْحَدِيثُ فِي بَاقِي مَفْرَدَاتِهِ وَإِرْسَادَاتِهِ كَسَابِقِهِ .
 $\frac{3}{1356}$ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
الحديث رواه البخاري في المظالم (باب من قتل دون ماله) ومسلم في الإيمان (باب الدليل على أن من أخذ مال غيره .. الخ) .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : دُونَ مَالِهِ : قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : « دُونَ » فِي أَصْلِهَا ظَرْفُ مَكَانٍ بَعْضِي نَحْتِ . وَتُسْتَعْمَلُ لِلتَّنْبِيهِ بِجَازٍ ، وَوَجْهُهُ : أَنَّ الَّذِي يُقَاتِلُ عَنْ مَالِهِ غَالِبًا إِنَّمَا يُجْعَلُ خَلْفَهُ أَوْ نَحْتُهُ ثُمَّ يُقَاتِلُ عَلَيْهِ .
 $\frac{4}{1357}$ وَعَنْ أَبِي الْأَنْعَوْرِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ ، أَحَدِ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ وَدِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في آخر كتاب السنة (باب في قتال اللصوص)
والترمذي في أبواب الديات (باب ما جاء فيمن قُتل دون ماله فهو شهيد)
رقم / ١٤٢١ .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • جواز الدفاع عن هذه الأمور التي ذكرت في الحديثين وأن
من قتل مظلوماً وهو يدافع عنها أو عن أحدها فإن له عند الله في الآخرة منازل
الشهداء في الفضل والأجر • قدّم ذكر المال لأن الطمع فيه أكثر وحتى لا يظن
أن التفريط فيه مطلوب أو الاعتداء عليه مباح .

١٣٥٨ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ
أَخْذَ مَالِي ؟ قَالَ : « فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ » . قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي ؟
قَالَ : « قَاتِلْهُ » . قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي ؟ قَالَ : « فَأَنْتَ شَهِيدٌ » .
قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ ؟ قَالَ : « هُوَ فِي النَّارِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب الدليل على أن من قصد أخذ .. الخ) .

لَفْظَةُ الْحَدِيثِ : أَرَأَيْتَ : أخبرني . أخذ مالي : أي ظلماً بغير حق .
أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • جواز القتال دفاعاً عن المال فإن قتل إذ ذاك كان شهيداً من
حيث الآخرة فيغسل ويصلى عليه ، وإن قتل دفاعاً وهو لا يريد القتل إلا دفاعاً فلا
إثم عليه وأما ذاك الصائل المعتدي على المال فهو إن قُتل كان في النار مخلداً إن
استحل أخذ مال أخيه وإن لم يستحله عذب فيها ثم يخرج منها بفضل الله لأنه
لا يخلد في النار من كان في قلبه متقال ذرة من إيمان .

٢٣٦- بَابُ فَضْلِ الْعَصَى

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ؟
فَكُ رَقَبَةً)^١ .

(١) البلد / ١١ - ١٣ . اقتحم : دخل وتجاوز بشدة . العقبة : أصلها المكان الوعر

وتستعمل مجازاً لكل شدة . وما أدراك : أي لم تدرك صعوبتها . فك رقبة : المراد بالرقبة النفس المملوكة وفكها تخليصها من الرق، وخصت الرقبة بما ذكر لأن الرق فيها كالقيد في رقبة الأسير والسجين .

١٣٥٩ / وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ ، حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
الحديث رواه البخاري في الكفارات (باب قول الله تعالى : أو تحرير رقبة) ومسلم في العتق (باب فضل العتق) .

لفظة الحديث : من أعتق : أي أي فرد مسلم حرر نفساً من الرق . بكل عضو منه : أي من المعتق في سبيل الله . عضواً منه : أي من المعتق . حتى فرجه بفرجه : أي يكون خلاص فرجه من النار بدل فرج المعتق .

افسَادُ الْحَدِيثِ : • الحث على العتق إن وجد مسلمون أرقاء لما فيه من تحقيق العزة للمسلمين بإزالة ذل العبودية عنهم ، ولقد أكثر السلف الصالح من ذلك فقد ورد أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أعتق ثلاثين ألف نسمة ، وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما أنه أعتق ما يزيد عن ألف نسمة • وفي تخليص الرقاب من الأمر نجاة من النار يوم القيامة ورفع للدرجات في الجنة .

١٣٦٠ / وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . قَالَ : قُلْتُ : أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب أي الرقاب أفضل) ومسلم في الإيمان (باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال) .

لفظة الحديث : أي الرقاب أفضل : أي أكثرها ثواباً عند عتقها . أنفسها : أحسنها من النفاسة وهو الجودة . عند أهلها : مالكمها .

اَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • أَنْ الْإِيمَانَ أَسَاسُ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَمَنْ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْجِهَادَ
لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ عِزِّ وَجَلَّ • الْحَثُّ عَلَى الْعَتَقِ وَكُلَّمَا كَانَ الْمَمْلُوكُ أَكْثَرَ نَفْعًا لِلْمَالِكِ
كَانَ عَتَقَهُ أَفْضَلَ وَأَكْثَرَ ثَوَابًا وَكَذَا التَّبَرُّعُ بِأَحَبِّ الْمَالِ إِلَى صَاحِبِهِ

٢٣٧- بَابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْمَمْلُوكِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ،
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ، وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى ، وَالْمَسَاكِينِ ، وَالْجَارِ
ذِي الْقُرْبَى ، وَالْجَارِ الْجُنُبِ ، وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ،
وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) .

(١) النساء / ٣٦ . إِحْسَانًا : مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ أَي أَحْسَنُوا إِحْسَانًا . الْيَتَامَى : جَمْعُ
يَتِيمٍ وَهُوَ كُلُّ صَغِيرٍ لَا أَبَ لَهُ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى . الْمَسَاكِينِ : جَمْعُ مَسْكِينٍ وَهُوَ
الْمُهْتَاجُ . الْجَارِ الْجُنُبِ : الْجَارُ الْمَلِاقُ مِنْ غَيْرِ الْأَقْرَبَاءِ أَوِ الْبَعِيدِ دَارًا . الصَّاحِبِ
بِالْجَنبِ : الرَّفِيقُ الْمَلَاقُ فِي السَّفَرِ أَوِ الْحَضَرِ . ابْنُ السَّبِيلِ : الْمَسَافِرُ الَّذِي انْقَطَعَتْ بِهِ
الْمَوْزُونَةُ فِي بَلَدِهِ . وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ : الْعَبِيدُ وَالْإِمَاءُ .

١
١٣٦٦ وَعَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ ، وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلَهَا ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَذَكَرَ
أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَعَيَّرَهُ بِأُمِّهِ ، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّكَ أَمَرُوهُ فَبِكَ جَاهِلِيَّةٌ » . ثُمَّ إِخْوَانُكُمْ وَخَوَلَاكُمْ ،
جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا
يَأْكُلُ ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ . فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ
فَأَعِينُوهُمْ ، . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب قول النبي ﷺ العبد لإخوانكم) ومسلم في الإيمان (باب إطعام المملوك بما يأكل) .

لفظة الحديث : المعرور : هو تابعي ثقة أخرج له البخاري ومسلم وأصحاب السنن الأربعة عاش مائة وعشرين سنة . حلة : ثوب له ظهارة وبطانة من جنس واحد . غلامه : مملوكه . عن ذلك : عن سبب مساواته مع عبده في اللباس خلافاً لما لوف الناس من التفاوت بينها . ساب : أي شاتم . رجلاً : هو بلال رضي الله عنه . عهد : زمن . غيره : نسب إليه القبح ، وورد أنه قال له يا ابن السوداء . فيك جاهلية : أي خلق من أخلاق الجاهلية التي كانت تتفاخر بالآباء . هم : أي الأرقاء . إخوانكم : أي في الإنسانية أو الدين . خولكم : خدمكم قال في الفتح : الحول الحدم ، سموا بذلك لانهم يتخولون الأمر أي يصلحونه . تحت أيديكم : مجاز عن ملك التصرف بهم والقدرة عليهم . تكفوم : تلموم بما فيه كلفه . ما يغلبهم : ما يعجزون عنه أو يلحق مشقة لا تحتمل عادة لأمثالهم . فإن كلفتموم : أي ما يغلبهم .

افئذاً الحديث : • الحث على الإحسان إلى المالك ، ومن الإحسان إليهم أن يعاملهم مثل ما يعامل نفسه وعياله ويلبسهم مثل لباسه وذلك مستحب ومندوب ، وأما الواجب فهو أن يقدم لهم ما يسد حاجتهم من الطعام واللباس المعتاد لأمثالهم في ذلك البلد ويلحق بالعبد في ذلك من هم في معانهم كالأجير والخدام • الإشفاق على من كان تحت تصرفه وعدم تكليفه بما يوقعه في الحرج وما لا طاقة له عليه ، ويستحب مساعدة الحدم والأجراء فيما يقومون به من أعمال • التحفيز من التخلق بأخلاق الجاهلية كالعصية والتفاخر بالأنساب • تحقيق المساواة في الإسلام وأن الناس جميعاً إخوة ولا تفاضل بينهم إلا بالتقوى .

$\frac{2}{1362}$ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
« إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً
أَوْ لُقْمَتَيْنِ ، أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ عِلَاجِهِ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .
« الْأَكْلَةُ » : بِضَمِّ الْأَهِمَزَةِ ، وَهِيَ اللَّقْمَةُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب العتق (باب إذا أتاه خادمه بطعامه .. الخ) .
 لفظة الحديث : أو أكلة : شك من الراوي في لفظه عليه السلام . ولي علاجه : قام بصنعه
 ونهيته وقال في النهاية : أي سمّته .

أفكاد الحديث : • أن الأفضل أن يجلس من يأتيه بالطعام معه على المائدة لما
 فيه من التواضع وحسن المواساة • ويستحب أن يطعم من يصنع الطعام من خادم
 وغيره شيئاً من أصله لا ما يفضل عنه .

٢٣٨ - باب فضل المملوك الذي يؤدّي حقّ الله

وَحَقَّ مَوَالِيهِ

$\frac{1}{1363}$ عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
 « إِنْ أَلْعَبَدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » .
 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب العبد إذا أحسن عبادة ربه) ومسلم في
 الأيمان (باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده ...) .

لفظة الحديث : العبد : أي المملوك ذكرأ كان أم أتنى . نصح لسيده : أي
 لمالكه ونصحه له قيامه بخدمة قدر طاقته وحسب استطاعته وحفظه ماله ، والنصح
 هو الاخلاص والصدق في المشورة والعمل . أحسن عبادة الله : جاء بها مستوفية
 للأركان والشروط والآداب .

$\frac{2}{1364}$ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ : « لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ » . وَالَّذِي نَفْسُ
 أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، لَوْ لَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْحَجُّ ، وَبِرُّ أُمِّي ،
 لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب العبد إذا أحسن : الخ) ومسلم في الايمان
 (باب ثواب العبد وأجره) .

لفكرة الحديث : المصلح : المحسن لعبادة ربه والقائم بنصح سيده . لولا الجهاد : أي لولا فضل القيام بهذه الأعمال وأن الرق يمنع منها لأن الرقيق محبوس لخدمة سيده . وأنا مملوك : أي لأنال الأجر مضاعفاً .

$\frac{3}{1365}$ وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ ، وَالنَّصِيحَةِ ، وَالطَّاعَةِ ، لَهُ أَجْرَانِ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب كراهية التطاول على الرقيق) .

لفكرة الحديث : الذي عليه : ماوجب عليه . الطاعة : أي في غير معصية الله عز وجل .

$\frac{4}{1366}$ وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ ، وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَةٌ فَأَدَّيَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيَبَهَا ، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا ، فَلَهُ أَجْرَانِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب تعليم الرجل أمته وأهله) ومسلم في الإيمان (باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ) .

لفكرة الحديث : أهل الكتاب : اليهود والنصارى مواله : جمع مولى وهو المالك للعبد . أمة : امرأة مملوكة . فادها : ربهاها على الأخلاق الإسلامية . علمها : أي ما تحتاج إليه في حياتها وأخراها . فتزوجها : أي بالشروط المشروعة ومنها إعطاء المهر .

افادات الاحاديث الاربعة : • فضل العبد المملوك الصالح الناصح ومضاعفة أجره عند الله تعالى لتحمله مايدخل عليه من المشقة في قيامه بعبادة ربه واشتغاله

بخدمة سيده • مواساة الضعفاء كالعبيد ومن في معانهم وتطبيب خاطرهم وحنهم على الصبر على ما امتحنوا به وأن يحتسبوا ذلك عند ربهم تبارك وتعالى • حث المسلمين على العناية بمن في أيديهم من الممالك وإحسان تربيته وتعليمهم ما ينفعهم وذلك بالتزوج ثم تحريرهم وتطبيب خاطرهم وخاصة النساء من—م أو تزويجهم • وأفاد حديث أبي هريرة رضي الله عنه فضل الجهاد والحج والحث على بر الوالدين وخاصة الأم • وأفاد الحديث الرابع : حث أهل الكتاب على الدخول في الإسلام ليكون لهم فضل الإيمان بنبيهم وفضل الإيمان برسالة محمد ﷺ فيكون أجراً مضاعفاً .

٢٣٩- باب فضل العبادة في المهرج

وهو الاختلاط والفتن ونحوها

١٣٦٧ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْعِبَادَةُ فِي الْمَهْرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب فضل العبادة في المهرج) .

لفتح الحديث : المهرج : قال في النهاية : أصله الكثرة في الشيء والانتساع ، وفسره النووي باختلاط الأمور وكثرة الفتن ونحوها من الإرجافات . كهجرة إليّ : لها مثل ثواب من هاجر إلى مدينة النبي ﷺ حين كانت الهجرة إليها واجبة .

أفشاء الحديث : • الحث على العبادة والإقبال على الله تعالى أيام الفتن واضطراب الأمور لأن الناس يغفلون في هذه الأحوال عنها إلا القليل • الهجرة نوعان : هجرة ظاهرة وهي لغة : الانتقال من بلد إلى بلد ، وشرعاً : ما ذكر في معنى المهرج ، وهجرة معنوية : وهي ترك ما حرم الله عز وجل إلى فعل ما أمر به ، ولذا كان من فر بدينه من الفتن معتمداً بعبادة ربه عز وجل مهاجراً إلى الله تعالى ورسوله ﷺ • الحث على التزام السنة والتمسك بشرع الله عز وجل تحملاً من الفتن وحفظاً من الفساد .

٢٤- باب فضل السَّامَةِ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

والأخذ والعطاء وحسن القضاء والتقاضي
وإرجاح المكيال والميزان والنهي عن التطفيف
وفضل إنظار المוסرِ المُعسرِ والوضع عنه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ)
وَقَالَ تَعَالَى : (وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ، وَلَا
تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ)^١ . وَقَالَ تَعَالَى : (وَبِئْسَ لِلْمُطَفِّينَ . الَّذِينَ
إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ . وَإِذَا كَالُوا لَهُمْ أَوْزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ .
أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ . لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ؟ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ
الْعَالَمِينَ)^٢ .

(١) البقرة / ٢١٥ . والمراد : أي حمل بر تقومون به مهما قل أو كثر ، فعلم
الله تعالى محيط به وبشيئكم عليه .

(٢) هود / ٨٥ . ويقوم : هم قوم شبيب عليه السلام والكلام حكاية عنه .
أوفوا : أعطوه حقه . المكيال والميزان : اسم آلة من الكيل والوزن . بالقسط :
بالعدل . لا تبخسوا : لا تنقصوا . أشياءهم : التي تكيلوا منها لهم أو تزنونها عند
كيلها أو وزنها .

(٣) المطففين / ١ - ٥ . وبيل : هلاك وعذاب شديد . المطففين : جمع مطفف من
طفف إذا كال أو وزن ولم يوف . اكتالوا : أي طلبوا كيل حقه . يستوفون :
ياخذونها كاملة . كالوم : كالوا لهم . وزنوم : وزنوا لهم . يخسرون : ينقصون . يظن :
يعتقد ويعلم . يوم عظيم : لعظيم ما فيه من الهول وهو يوم القيامة .

١
١٣٦٨ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
يَتَقَاضَاهُ ، فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« دَعُوهُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا » . ثُمَّ قَالَ : « أَعْطُوهُ سِنًا مِثْلَ
سِنِّهِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا نَجِدُ إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ . قَالَ :
« أَعْطُوهُ ، فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الوكالة (باب الوكالة في قضاء الديون) ومسلم في البيوع
(باب من استلف شيئاً ف قضى خيراً منه) .

لَفَتْةُ الْحَدِيثِ : رجلاً : قيل هو زيد بن شعبة الكناني وأسلم فيما بعد . يتقاضاه :
يطلب منه أداء ما له عليه . فأغْلَظَ : قسى بطالبته . فهمَّ أصحابه به : أي أراد
أصحاب النبي ﷺ أن ينالوا منه جزاء غلظته . مقالاً : سلطاناً في القول . أعطوه :
المخاطب بذلك أبو رافع مولى النبي ﷺ . سنًا مثل سنه : جملاً ممره مثل ممر جملة .
أمثل : أكبر في السن وأفضل . قضاءً : وفاء للحق للذي عليه .

أَفْسَادُ الْحَدِيثِ : • الحث على حسن المعاملة والالطف في القول ولو كان الإنسان
صاحب حق ، ويجوز لمن له حق أن يقسو بطلبه ضمن حدود الشرع ولا يؤدب
على ذلك • يستحب لمن كان عليه دين أن يعطي الدائن زيادة على حقه عند وفائه
لكن دون أن يشترط له ذلك وإلا كان ربا • التنفير من الدين لأنه يوقع في
ذل المطالبة .

٢
١٣٦٩ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا اقْتَضَى » .
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب السهولة في الشراء والبيع) .

لَفَتْةُ الْحَدِيثِ : سمحاً : سهلاً صفة مشبهة من سمع إذا جاد وأعطى عن كرم
وسخاء . اقتضى : طلب قضاء حقه .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • استعجاب المساعة في البيع والشراء وذلك بأن يترك كل من البائع والمشتري ما يسبب ضرر الآخر وإزعاجه وأما مطلق الماكسة وهي المفاصلة فلا مانع منها ولعله من المساعة أن يزيد المشتري في الثمن وأن يزيد البائع في السلعة • الحث على اللبونة في طلب قضاء الحقوق واستعجاب التنازل عن شيء منها .

٣
١٣٧٠ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّهَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيُنَفِّسْ عَنْ مُغْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البيوع (باب فضل إنظار المعسر) .

لَفْظَةُ الْحَدِيثِ : سره : أفرحه وهو بمعنى المضارع . ينجيه : يخلصه . كرب : جمع كربة وهي غم تضيق به النفس لشدة . فلينفس عن معسر : أي يؤخر مطالبة من عليه دين حل أجله ولم يتيسر له وفاؤه ، أو يفرج عنه بأن يعطيه مالا ليوفي دينه . يضع عنه : يحط عنه الدين كلاً أو بعضاً .

٤
١٣٧١ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : « كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، وَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهٍ : إِذَا أَتَيْتَ مُغْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا ، فَلَقِيَ اللَّهَ ، فَتَجَاوَزَ عَنْهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب من أنظر معسراً) ومسلم في البيوع (باب فضل إنظار المعسر) .

لَفْظَةُ الْحَدِيثِ : كان رجل : أي من الأمم السابقة . يداين : يكثر من التعامل معهم بالدين . فتاه : أجيره . أتيت معسراً : أي لمطالبته بما عليه . فتجاوز عنه : تساهل معه ويدخل في ذلك حسن المطالبة والحط من الدين والتأخير في الأجل . أن يتجاوز عنا : يعفو عن ذنوبنا لأن الجزء من جنس العمل . فلقى الله : كناية عن الموت .

١٣٧٣ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَذَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مِنْ الْخَيْرِ شَيْءٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ وَكَانَ مُوسِرًا ، وَكَانَ يَأْمُرُ غُلَامَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمَغْسِرِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ ؛ تَجَاوَزُوا عَنْهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
الحديث رواه مسلم في البيوع (باب فضل إنظار المعسر) .

لفظة الحديث : حوسب : إخبار مما سيكون يوم القيامة . يخالط الناس : يعاملهم ويذاينهم . موسراً : غنياً من اليسار وهو الغنى . غلامه : عبيده أو أجراءه جمع غلام . أحق بذلك : أولى بالتجاوز والعفو . تجاوزوا عنه : الخطاب للملائكة .

١٣٧٣ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى اللَّهَ تَعَالَى بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَقَالَ لَهُ : مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا ؟ - قَالَ : (وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا) - قَالَ : يَا رَبِّ آتَيْتَنِي مَالَكَ ، فَكُنْتُ أَبَايِعُ النَّاسَ ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ ، فَكُنْتُ أَتَيْسِرُ عَلَى الْمُوسِرِ ، وَأَنْظِرُ الْمَغْسِرَ . فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا أَحَقُّ بِذَا مِنْكَ . تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي . فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
الحديث رواه مسلم في البيوع (فضل إنظار المعسر) .

لفظة الحديث : أتى : إخبار عن المستقبل . آتاه : أعطاه . قال : أي حذيفة . ولا يكتُمون الله حديثاً : أي لا يستطيعون أن يخفوا شيئاً عنه . أبايع : أتعامل معهم بالبيع . خلقي : اخلق مثله في النفس بصدر عنها الفعل بسهولة . الجواز : المسامحة . أتيسر : أقبل ما فيه نقص قليل أو عيب يسير . أنظر : أمهل . من في : من فم .

هكذا سمعناه : أي الحديث عن حذيفة موقوفاً وهما رفعاه، والموقوف في حكم المرفوع لأن مثله لا يقال بالراي .

٧
١٣٧٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ وَضَعَ لَهُ ، أَظْلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في اليوع (باب ما جاء في إنظار المعسر والرفق به) رقم / ١٣٠٦ .

لَفَتْ الْحَدِيثُ : أَظْلَهُ اللَّهُ : حماء الله من حر الشمس التي تندنو من رؤوس العباد حتى يلجمهم العرق يوم القيامة .

أَهَادُتِ الْإِحَادِيثُ السَّابِقَةَ : • الحث على التسامح مع المدين إما بتأخير أجل وفاء الدين وإما بإبرائه من الدين كلا أو بعضاً والإبراء أفضل إن كان لا يضيق على الدائن • فضل الدائن المتسامح وما يناله من عظيم الأجر وينجيه من حسن العاقبة إذ يكون تجاوزته عن المدين طريق تجاوز الله تعالى عن ذنوبه ودخوله الجنة . • الجزاء من جنس العمل فكما أن الدائن خلص المدين من ضيق النفس في الدنيا ونفس عنه كربته بتسامحه معه وحماء من لفحات هم الدين وغمه كذلك يخلصه الله تعالى من كرب يوم القيامة ويحميه من لظى الشمس المحرقة فيها • التسامح في التعامل حتى مع المومرين • الحث على مخالطة الناس والتعامل معهم إن كان ذلك يحصل لهم منفعة ويدفع عنهم مضرة • فضل تيسير مصالح الناس ومد يد العون لهم ، وجواز التعامل بالدين ، وصحة تبرع الوكيل إذا كان يأذن الموكل .

٨
١٣٧٥ وعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْهُ بَعِيراً فَوَزَنَ لَهُ فَأَرْتَجَحَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اليوع (باب شراء الدواب والحير) ومسلم في اليوع (باب من استلف شيئاً ففضى خيراً منه) .

لَفَكَّةُ الْحَدِيثُ : فوزن له فأرجح : أي أمر أن يوزن له الثمن ذهباً أو فضة وأن يزداد له في وزنه على القدر الذي اتفق عليه ، وجاء أنه زاده قيراطاً وهو وزن معين من الذهب .

١٣٧٦ وَعَنْ أَبِي صَفْوَانَ ، سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَلَبْتُ أَنَا وَخُرْمَةُ الْعَبْدِيُّ بَرَأَ مِنْ هَجَرَ ، فَجَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَسَلَوْنَا سَرَاوِيلَ ، وَعِنْدِي وَزَانُ يَزْنُ بِالْأَجْرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْوَزَانِ : « زِنْ وَأَرْجِحْ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في البيوع (باب في الرجحان) والترمذي في البيوع (باب ما جاء في الرجحان في الوزن) رقم / ١٣٠٥ / .

لَفَكَّةُ الْحَدِيثُ بَرَأَ : ثياباً . هجر : اسم بلد قريية من البحرين . فساومنا : أي سألنا عن ثمنها من المساومة ، قال في النهاية : المساومة هي المجادلة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها . سراويل : يطلق على المفرد والجمع ، وهو لفظ أعجمي معرب وهو ما يلبس من الوسط وأسفل وله أكمام مثل البنطال ونحوه . زن وأرجح : زن قدر الثمن المتفق عليه وزد شيئاً عليه .

أَفْكَادُ الْحَدِيثِ : • جواز المفاصلة شريطة ألا يكون في ذلك ما يضجر البائع ، ويستحب للمشتري أن يتسامح مع البائع ويزيد له شيئاً على الثمن المتراضي عليه ، وكذلك يستحب للبائع أن يتنازل عن شيء من الثمن أو يزيد شيئاً في السلعة بعد الرضى بها • بيان ما كان عليه النبي ﷺ من تسامح وحن معاملة وكريم خلق .

